

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

فصل سوق الهدى مسنون .

سوق الهدى مسنون ولا يجب إلا بالنذر ويستحب أن يقفه بعرفة ويجمع فيه بين الحل والحرم .
بلا نزاع فلو اشتراه في الحرم ولم يخرج به إلى عرفة وذبحه : كفاه نص عليه